

## قرارات

### وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٣٣٠٨ لسنة ٢٠١٤

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته :

وعلى قانون المرافعات المدنية والتجارية رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ وتعديلاته :

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته :

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة الجيزة الابتدائية المؤرخ ٢٠١٤/٤/٢٩ :

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون إدارة المحاكم :

**قرر :**

(المادة الأولى)

نقل مقر انعقاد جلسات محكمة جنح قسم إمبابة للنظر في أمر تجديد حبس المتهم في القضية رقم ٣٧٥١ لسنة ٢٠١٤ إداري قسم إمبابة والمحدد لها جلسة ٢٠١٤/٤/٣٠ إلى قاعة المحاكم المنشآة بقطاع ٦ أكتوبر التابع لقطاع أمن الجيزة الكائن بالكيلو ١٠٥ طريق مصر/الإسكندرية الصحراوى - دائرة قسم شرطة أول أكتوبر ، بدلاً من مقرها الحالى .

(المادة الثانية)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار.

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار بالواقع المصرية، ويعمل به اعتباراً من يوم الأربعاء الموافق ٢٠١٤/٤/٣٠

صدر في ٢٠١٤/٤/٢٩

وزير العدل

المستشار/ نمير عبد المنعم عثمان